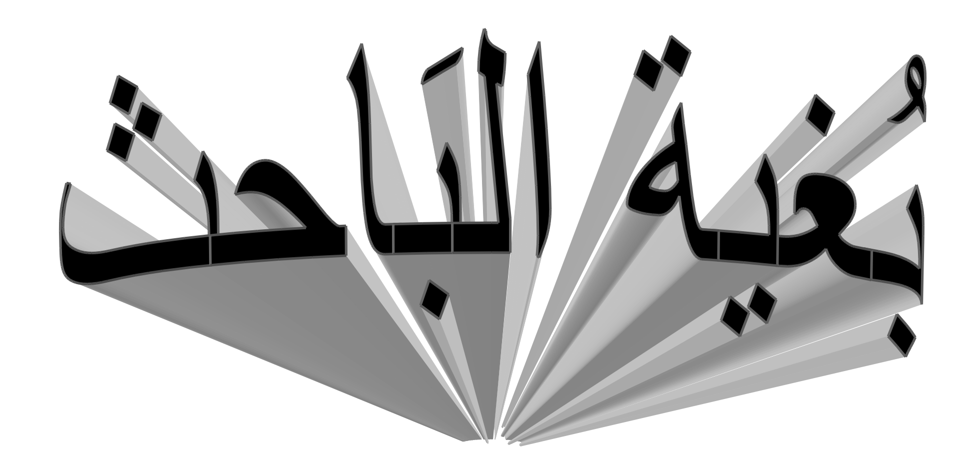
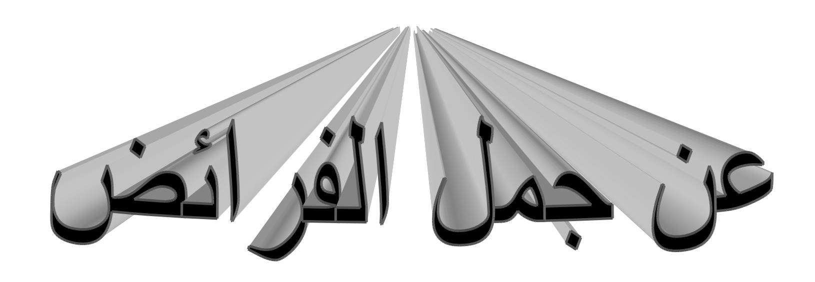






للإمام محمد بن الحسن بن محمد بن علي
المشهور بالرحبي رحمه الله تعالى

ضبطه وصححه وراجعه

عَدي بن محمد الغباري

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

أَوَّلُ مَـــا نَسْـــتَفْتِحُ الْمَقَـــالاَ بِـــذِكْرِ حَمْـــدِ رَبِّنَـــا تَعَـــالَى
فَالْحَمْـــدُ للهِ عَلَـــى مَـــا أَنْعَمَـــا حَمْدًا بِهِ يَجْلُوْ عَنِ الْقَلْبِ الْعَمَى
ثُـــمَّ الصَّـــلاَةُ بَعْـــدُ وَالسَّـــلاَمُ عَلَـــى نَبِـــيٍّ دِيْنُـــهُ الإِسْـــلاَمُ
مُحَمَّـــدٍ خَـــاتِمِ رُسْـــلِ رَبِّـــهِ وَآلِـــهِ مِـــنْ بَعْـــدِهِ وَصَـــحْبِهِ
وَنَسْـــأَلُ اللهَ لَنَـــا الإِعَانَـــهْ فِيْمَـــا تَوَخَّيْنَـــا مِـــنَ الإِبَانَـــهْ
عَـنْ مَـذْهَبِ الإِمَـامِ زَيْـدِ الْفَرَضِـي إِذْ كَـانَ ذَاكَ مِـنْ أَهَـمِّ الْغَـرَضِ
عِلْمًـا بَـأَنَّ الْعِلْـمَ خَيْـرُ مَـا سُـعِيْ فِيْـهِ وَأَوْلَـى مَـا لَـهُ الْعَبْـدُ دُعِـيْ
وَأَنَّ هَـذَا الْعِلْـمَ مَخْصُـوْصٌ بِمَـا قَـدْ شَـاعَ فِيْـهِ عِنْـدَ كُـلِّ الْعُلَمَـا
بِأَنَّـــهُ أَوَّلُ عِلْـــمٍ يُفْقَـــدُ فـي الأَرْضِ حَتَّـى لاَ يَكَـادُ يُوْجَـدُ
وَأَنَّ زَيْـــدًا خُـــصَّ لاَ مَحَالَـــهْ بِمَـــا حَبَـــاهُ خَـــاتِمُ الرِّسَـــالَهْ
مِـــنْ قَوْلِـــهِ فـــي فَضْـــلِهِ مُنَبِّهَـــا أَفْرَضُـــكُمْ زَيْـــدٌ وَنَاهِيْـــكَ بِهَـــا
فَكَـــانَ أَوْلَـــى بِاتِّبَـــاعِ التَّـــابِعِيْ لاَ سِـــيَّمَا وَقَـــدْ نَحَـــاهُ الشَّـــافِعِيْ
فَهَـاكَ فِيْـهِ الْقَـوْلَ عَـنْ إِيْجَـازِ مُبَـــرَّءًا عَـــنْ وَصْـــمَةِ الأَلْغَـــازِ

بَابُ أَسْبَابِ الْمِيْرَاث

أَسْـــبَابُ مِيْـــرَاثِ الْـــوَرَى ثَلاَثَـــهْ كُـــلٌّ يُفِيْـــدُ رَبَّـــهُ الْوِرَاثَـــهْ
وَهْـــيَ نِكَـــاحٌ وَوَلاَءٌ وَنَسَـــبْ مَـــا بَعْـــدَهُنَّ لِلْمَوَارِيْـــثِ سَـــبَبْ

بَابُ مَوَانِعِ الْمِيْرَاث

وَيَمْنَعُ الشَّخْصَ مِنَ الْمِيْرَاثِ وَاحِدَةٌ مِنْ عِلَلٍ ثَلاَثِ
رِقٌّ وَقَتْلٌ وَاخْتِلاَفُ دِيْنِ فَافْهَمْ فَلَيْسَ الشَّكُّ كَالْيَقِيْنِ

بَاب: الْوَارِثُوْنَ مِنَ الرِّجَال

وَالْوَارِثُوْنَ مِنَ الرِّجَالِ عَشَرَهْ أَسْمَاؤُهُمْ مَعْرُوْفَةٌ مُشْتَهِرَهْ
اَلاِبْنُ وَابْنُ الاِبْنِ مَهْمَا نَزَلاَ وَالأَبُ وَالْجَدُّ لَهُ وَإِنْ عَلاَ
وَالأَخُ مِنْ أَيِّ الْجِهَاتِ كَانَا قَدْ أَنْزَلَ اللهُ بِهِ الْقُرْآنَا
وَابْنُ الأَخِ الْمُدْلِيْ إِلَيْهِ بِالأَبِ فَاسْمَعْ مَقَالاً لَيْسَ بِالْمُكَذَّبِ
وَالْعَمُّ وَابْنُ الْعَمِّ مِنْ أَبِيْهِ فَاشْكُرْ لِذِي الإِيْجَازِ وَالتَّنْبِيْهِ
وَالزَّوْجُ وَالْمُعْتِقُ ذُو الْوَلاَءِ فَجُمْلَةُ الذُّكُوْرِ هَؤُلاَءِ

بَاب: الْوَارِثَاتُ مِنَ النِّسَاء

وَالْوَارِثَاتُ مِنَ النِّسَاءِ سَبْعُ لَمْ يُعْطِ أُنْثَى غَيْرَهُنَّ الشَّرْعُ
بِنْتٌ وَبِنْتُ ابْنٍ وَأُمٌّ مُشْفِقَهْ وَزَوْجَةٌ وَجَدَّةٌ وَمُعْتِقَهْ
وَالأُخْتُ مِنْ أَيِّ الْجِهَاتِ كَانَتْ فَهَذِهِ عِدَّتُهُنَّ بَانَتْ

بَابُ الْفُرُوْضِ الْمُقَدَّرَةِ في كِتَابِ اللهِ تَعَالَى

وَاعْلَمْ بِأَنَّ الإِرْثَ نَوْعَانِ هُمَا فَرْضٌ وَتَعْصِيْبٌ عَلَى مَا قُسِّمَا
فَالْفَرْضُ في نَصِّ الْكِتَابِ سِتَّهْ لاَ فَرْضَ في الإِرْثِ سِوَاهَا الْبَتَّهْ
نِصْفٌ وَرُبْعٌ ثُمَّ نِصْفُ الرُّبْعِ وَالثُّلْثُ وَالسُّدْسُ بِنَصِّ الشَّرْعِ
وَالثُّلُثَانِ وَهُمَا التَّمَامُ فَاحْفَظْ فَكُلُّ حَافِظٍ إِمَامُ

بَابُ النِّصْف

وَالنِّصْـفُ فَـرْضُ خَمْسَـةٍ أَفْـرَادِ   الـزَّوْجُ وَالأُنْثَـى مِـنَ الأَوْلاَدِ

وَبِنْـتُ الابْـنِ عِنْـدَ فَقْـدِ الْبِنْـتِ   وَالأُخْـتُ فـي مَـذْهَبِ كُـلِّ مُفْتِـي

وَبَعْـدَهَا الأُخْـتُ الَّتِـيْ مِـنَ الأَبِ   عِنْـدَ انْفِـرَادِهِنَّ عَـنْ مُعَصِّـبِ

بَابُ الرُّبُع

وَالرُّبْـعُ فَـرْضُ الـزَّوْجِ إِنْ كَـانَ مَعَـهْ   مِـنْ وَلَـدِ الزَّوْجَـةِ مَـنْ قَـدْ مَنَعَـهْ

وَهْـوَ لِكُـلِّ زَوْجَـةٍ أَوْ أَكْثَـرَا   مَـعْ عَـدَمِ الأَوْلاَدِ فِيْمَـا قُـدِّرَا

وَذِكْـرُ أَوْلاَدِ البَنِـيْنَ يُعْتَمَـدْ   حَيْثُ اعْتَمَدْنَا الْقَوْلَ في ذِكْرِ الْوَلَدْ

بَابُ الثُّمُن

وَالـثُّمْنُ لِلزَّوْجَـةِ وَالزَّوْجَـاتِ   مَـعَ الْبَنِـيْنَ أَوْ مَـعَ الْبَنَـاتِ

أَوْ مَـعَ أَوْلاَدِ الْبَنِـيْنَ فَـاعْلَمِ   وَلاَ تَظُـنَّ الْجَمْـعَ شَـرْطًا فَـافْهَمِ

بَابُ الثُّلُثَان

وَالثُّلُثَـانِ لِلْبَنَـاتِ جَمْعَـا   مَـا زَادَ عَـنْ وَاحِـدَةٍ فَسَـمْعَا

وَهْـوَ كَـذَاكَ لِبَنَـاتِ الاِبْـنِ   فَـافْهَمْ مَقَالِيْ فَهْـمَ صَـافِي الـذِّهْنِ

وَهْـوَ لِلأُخْتَـيْنِ فَمَـا يَزِيْـدُ   قَضَـى بِـهِ الأَحْـرَارُ وَالْعَبِيْـدُ

هَـذَا إِذَا كُـنَّ لأُمٍّ وَأَبِ   أَوْ لأَبٍ فَـاحْكُمْ بِهَـذَا تُصِـبِ

بَابُ الثُّلُث

وَالثُّلْـثُ فَـرْضُ الأُمِّ حَيْـثُ لاَ وَلَـدْ   وَلاَ مِـنَ الإِخْـوَةِ جَمْـعٌ ذُوْ عَـدَدْ

كَـاثْنَيْنِ أَوْ ثِنْتَـيْنِ أَوْ ثَـلاَثِ   حُكْـمُ الـذُّكُوْرِ فِيْـهِ كَالإِنَـاثِ

وَلاَ ابْـــنُ إِبْـــنٍ مَعَهَـــا أَوْ بِنْتُــهُ فَفَرْضُـــهَا الثُّلْـــثُ كَمَـــا بَيَّنْتُــهُ
وَإِنْ يَكُـــــــــــنْ زَوْجٌ وَأُمٌّ وَأَبُ فَثُلُـــثُ الْبَـــاقِيْ لَهَـــا مُرَتَّـــبُ
وَهَكَــذَا مَـــعْ زَوْجَـــةٍ فَصَـــاعِدَا فَـلاَ تَكُـنْ عَـنِ الْعُلُـوْمِ قَاعِـدَا
وَهْـــوَ لِلاِثْنَـــيْنِ أَوِ الثِّنْتَـــيْنِ مِـــنْ وَلَـــدِ الأُمِّ فَقِـــسْ هَـــذَيْنِ
وَهَكَـــــذَا إِنْ كَثُـــــرُوْا أَوْ زَادُوْا فَمَـــا لَهُـــمْ فِيْمَـــا سِـــوَاهُ زَادُ
وَيَسْـــتَوِي الإِنَـــاثُ وَالـــذُّكُوْرُ فِيْـهِ كَمَـا قَـدْ أَوْضَـحَ الْمَسْـطُوْرُ

بَابُ السُّدُس

وَالسُّـدْسُ فَـرْضُ سَبْعَةٍ مِـنَ الْعَـدَدْ أَبٍ وَأُمٍّ ثُـــمَّ بِنْـــتِ ابْـــنٍ وَجَـــدّْ
وَالأُخْـتُ بِنْـتُ الأَبِ ثُـمَّ الْجَـدَّهْ وَوَلَـــدُ الأُمِّ تَمَـــامُ الْعِـــدَّهْ
فَـــالأَبُ يَسْـــتَحِقُّهُ مَـــعَ الْوَلَـــدْ وَهَكَـــذَا الأُمُّ بِتَنْزِيْـــلِ الصَّـــمَدْ
وَهَكَـذَا مَـعْ وَلَـدِ الاِبْـنِ الَّـذِيْ مَـــا زَالَ يَقْفُـــوْ إِثْـــرَهُ وَيَحْتَـــذِيْ
وَهْـــوَ لَهَـــا أَيْضًـــا مَـــعَ الإِثْنَـــيْنِ مِـنْ إِخْـوَةِ الْمَيْـتِ فَقِـسْ هَـذَيْنِ
وَالْجَـدُّ مِثْـلُ الأَبِ عِنْـدَ فَقْـدِهِ فِـــي حَـــوْزِ مَـــا يُصِـــيْبُهُ وَمَـدِّهْ
إِلاَّ إِذَا كَـــانَ هُنَـــاكَ إِخْـــوَهْ لِكَـوْنِهِمْ فِـي الْقُـرْبِ وَهْـوَ أُسْـوَهْ
أَوْ أَبَـــوَانِ مَعْهُمَـــا زَوْجٌ وَرِثْ فَـالأُمُّ لِلثُّلْـثِ مَـعَ الْجَـدِّ تَـرِثْ
وَهَكَــذَا لَــيْسَ شَـبِيْهًا بِـالأَبِ فِـــي زَوْجَـــةِ الْمَيْـــتِ وَأُمٍّ وَأَبِ
وَحُكْمُـــهُ وَحُكْمُهُـــمْ سَـــيَاتِي مُكَمَّـلَ الْبَيَـانِ فِـي الْحَـالاَتِ
وَبِنْـتُ الاِبْـنِ تَأْخُـذُ السُّـدْسَ إِذَا كَانَـتْ مَـعَ الْبِنْـتِ مِثَـالاً يُحْتَـذَى
وَهَكَـذَا الأُخْـتُ مَـعَ الأُخْـتِ الَّتِي بِـــالأَبَوَيْنِ يَـــا أُخَـــيَّ أَدْلَـــتِ

وَالسُّدْسُ فَرْضُ جَدَّةٍ في النَّسَبِ وَاحِدَةً كَانَتْ لأُمٍّ وَأَبِ
وَوَلَدُ الأُمِّ يَنَالُ السُّدْسَا وَالشَّرْطُ في إِفْرَادِهِ لاَ يُنْسَى
وَإِنْ تَسَاوَى نَسَبُ الْجَدَّاتِ وَكُنَّ كُلُّهُنَّ وَارِثَاتِ
فَالسُّدْسُ بَيْنَهُنَّ بِالسَّوِيَّهْ في الْقِسْمَةِ الْعَادِلَةِ الشَّرْعِيَّهْ
وَإِنْ تَكُنْ قُرْبَى لأُمٍّ حَجَبَتْ أَمَّ أَبٍ بُعْدَى وَسُدْسًا سَلَبَتْ
وَإِنْ تَكُنْ بِالْعَكْسِ فَالْقَوْلاَنِ في كُتْبِ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْصُوْصَانِ
لاَ تَسْقُطُ الْبُعْدَى عَلَى الصَّحِيْحِ وَاتَّفَقَ الْجُلُّ عَلَى التَّصْحِيْحِ
وَكُلُّ مَنْ أَدْلَتْ بِغَيْرِ وَارِثِ فَمَا لَهَا حَظٌّ مِنَ الْمَوَارِثِ
وَتَسْقُطُ الْبُعْدَى بِذَاتِ الْقُرْبِ في الْمَذْهَبِ الأَوْلَى فَقُلْ لِيْ
وَقَدْ تَنَاهَتْ قِسْمَةُ الْفُرُوْضِ مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ وَلاَ غُمُوْضِ

بَابُ التَّعْصِيْب

وَحُقَّ أَنْ نَشْرَعَ في التَّعْصِيْبِ بِكُلِّ قَوْلٍ مُوْجَزٍ مُصِيْبِ
فَكُلُّ مَنْ أَحْرَزَ كُلَّ الْمَالِ مِنَ الْقَرَابَاتِ أَوِ الْمَوَالِي
أَوْ كَانَ مَا يَفْضُلُ بَعْدَ الْفَرْضِ لَهْ فَهْوَ أَخُو الْعُصُوْبَةِ الْمُفَضَّلَهْ
كَالأَبِ وَالْجَدِّ وَجَدِّ الْجَدِّ وَالاِبْنِ عِنْدَ قُرْبِهِ وَالْبُعْدِ
وَالأَخِ وَابْنِ الأَخِ وَالأَعْمَامِ وَالسَّيِّدِ الْمُعْتِقِ ذِي الإِنْعَامِ
وَهَكَذَا بَنُوْهُمُ جَمِيْعَا فَكُنْ لِمَا أَذْكُرُهُ سَمِيْعَا
وَمَا لِذِي الْبُعْدَى مَعَ الْقَرِيْبِ في الإِرْثِ مِنْ حَظٍّ وَلاَ نَصِيْبِ
وَالأَخُ وَالْعَمُّ لأُمٍّ وَأَبِ أَوْلَى مِنَ الْمُدْلِيْ بِشَطْرِ النَّسَبِ

وَالاِبْـــنُ وَالأَخُ مَـــعَ الإِنَـــاثِ يُعَصِّـــبَانِهِنَّ فـــي الْمِيْـــرَاثِ
وَالأَخَـــوَاتُ إِنْ تَكُـــنْ بَنَـــاتُ فَهُـــنَّ مَعْهُـــنَّ مُعَصَّـــبَاتُ
وَلَـيْسَ فـي النِّسَـاءِ طُـرًّا عَصَـبَهْ إِلاَّ الَّتِـيْ مَنَّـتْ بِعِتْـقِ الرَّقَبَـهْ

بَابُ الْحَجْب

وَالْجَـدُّ مَحْجُـوْبٌ عَـنِ الْمِيْـرَاثِ بِـالأَبِ فـي أَحْوَالِـهِ الـثَّلاَثِ
وَتَسْـقُطُ الْجَـدَّاتُ مِـنْ كُـلِّ جِهَـهْ بِـالأُمِّ فَافْهَمْـهُ وَقِـسْ مَـا أَشْـبَهَهْ
وَهَكَـذَا ابْـنُ الإِبْـنِ بِـالإِبْنِ فَـلاَ تَبْغِ عَنِ الْحُكْمِ الصَّحِيْحِ مَعْدِلاَ
وَتَسْـــقُطُ الإِخْـــوَةُ بِالْبَنِيْنَـــا وَبِـالأَبِ الأَدْنَـى كَمَـا رُوِيْنَـا
أَوْ بِبَنِـي الْبَنِـيْنَ كَيْـفَ كَـانُوا سِـيَّانِ فِيْـهِ الْجَمْـعُ وَالْوِحْـدَانُ
وَيَفْضُـلُ ابْـنُ الأُمِّ بِالإِسْـقَاطِ بِالْجَـدِّ فَافْهَمْـهُ عَلَـى احْتِيَـاطِ
وَبِالْبَنَـاتِ وَبَنَـاتِ الاِبْـنِ جَمْعًـا وَوِحْـدَانًا فَقُـلْ لِـيْ زِدْنِـي
ثُـمَّ بَنَـاتُ الإِبْـنِ يَسْـقُطْنَ مَتَـى حَـازَ الْبَنَـاتُ الثُّلُثَـيْنِ يَـا فَتَـى
إِلاَّ إِذَا عَصَّـــبَهُنَّ الـــذَّكَرُ مِـنْ وَلَـدِ الإِبْـنِ عَلَـى مَـا ذَكَـرُوا
وَمِـــثْلُهُنَّ الأَخَـــوَاتُ اللاَّتِـــي يُـدْلِيْنَ بِـالْقُرْبِ مِـنَ الْجِهَـاتِ
إِذَا أَخَـــذْنَ فَرْضَـــهُنَّ وَافِيَـــا أَسْـــقَطْنَ أَوْلاَ الأَبِ الْبَوَاكِيَـــا
وَإِنْ يَكُـــنْ أَخٌ لَهُـــنَّ حَاضِـــرَا عَصَّـــبَهُنَّ بَاطِنًـــا وَظَـــاهِرَا
وَلَـــيْسَ إِبْـــنُ الأَخِ بِالْمُعَصِّـــبِ مَـنْ مِثْلَـهُ أَوْ فَوْقَـهُ فـي النَّسَـبِ

بَابُ الْمُشَرَّكَة

وَإِنْ تَجِــدْ زَوْجًــا وَأُمًّــا وَرِثَــا وَإِخْــوَةً لِــلأُمِّ حَــازُوا الثُّلُثَــا
وَإِخْـــــوَةً أَيْضًـــــا لأُمٍّ وَأَبِ وَاسْتَغْرَقُوا الْمَالَ بِفَرْضِ النُّصُبِ
فَـــــاجْعَلْهُمُ كُلَّهُـــــمُ لأُمِّ وَاجْعَلْ أَبَاهُمْ حَجَرًا فِي الْيَمِّ
وَاقْسِمْ عَلَى الإِخْوَةِ ثُلْثَ التَّرِكَهْ فَهَـــذِهِ الْمَسْـــأَلَةُ الْمُشَـــرَّكَهْ

بَابُ الْجَدِّ وَالإِخْوَة

وَنَبْتَـــدِي الآنَ بِمَـــا أَرَدْنَـــا فِــي الْجَــدِّ وَالإِخْــوَةِ إِذْ وَعَــدْنَا
فَــأَلْقِ نَحْــوَ مَــا أَقُــوْلُ السَّـمْعَا وَاجْمَعْ حَوَاشِي الْكَلِمَاتِ جَمْعَا
وَاعْلَــمْ بِــأَنَّ الْجَــدَّ ذُو أَحْــوَالِ أُنْبِيْــكَ عَــنْهُنَّ عَلَــى التَّــوَالِي
يُقَاسِـــمُ الإِخْـــوَةَ فِـــيْهِنَّ إِذَا لَـمْ يَعُـدِ الْقَسْـمُ عَلَيْـهِ بِـالأَذَى
فَتَــارَةً يَأْخُــذُ ثُلْثًــا كَــامِلاً إِنْ كَـانَ بِالْقِسْـمَةِ عَنْـهُ نَـازِلاً
إِنْ لَــمْ يَكُــنْ هُنَــاكَ ذُوْ سِــهَامِ فَـاقْنَعْ بِإِيْضَـاحِيْ عَـنِ اسْـتِفْهَامِ
وَتَــارَةً يَأْخُــذُ ثُلْــثَ الْبَــاقِي بَعْــدَ ذَوِي الْفُــرُوْضِ وَالأَرْزَاقِ
هَــذَا إِذَا مَــا كَانَــتِ الْمُقَاسَــمَهْ تُنْقِصُــهُ عَــنْ ذَاكَ بِالْمُزَاحَمَــهْ
وَتَــارَةً يَأْخُــذُ سُــدْسَ الْمَــالِ وَلَــيْسَ عَنْــهُ نَــازِلاً بِحَــالِ
وَهْـوَ مَـعَ الإِنَـاثِ عِنْـدَ الْقَسْـمِ مِثْـلُ أَخٍ فِــي سَـهْمِهِ وَالْحُكْـمِ
إِلاَّ مَـــعَ الأُمِّ فَـــلاَ يَحْجُبُهَـــا بَـلْ ثُلُـثُ الْمَـالِ لَهَـا يَصْـحَبُهَا
وَاحْسُبْ بَنِي الأَبِ لَدَى الأَعْدَادِ وَارْفُـضْ بَنِــي الأُمِّ مَـعَ الأَجْـدَادِ
وَاحْكُـمْ عَلَـى الإِخْـوَةِ بَعْـدَ الْعَـدِّ حُكْمَـكَ فِـيْهِمْ عِنْـدَ فَقْـدِ الْجَـدِّ

وَاسْــقِطْ بَنِــي الإِخْــوَةِ بِالأَجْــدَادِ حُكْمًــا بِعَــدْلٍ ظَــاهِرِ الإِرْشَــادِ

بَابُ الأَكْدَرِيَّة

وَالأُخْـتُ لاَ فَـرْضَ مَـعَ الْجَـدِّ لَهَا فِيْمَــا عَــدَا مَسْــأَلَةٍ كَمَّلَهَــا
زَوْجٌ وَأُمٌّ وَهُمَــــــا تَمَامُهَــــــا فَــاعْلَمْ فَخَيْــرُ أُمَّــةٍ عَلاَّمُهَــا
تُعْــرَفُ يَــا صَــاحِ بِالأَكْدَرِيَّــهْ وَهْــيَ بِــأَنْ تَعْرِفَهَــا حَرِيَّــهْ
فَيُفْرَضُ النِّصْفُ لَهَا وَالسُّدْسُ لَـهْ حَتَّـى يَعُـوْلاَنِ بِـالْفُرُوْضِ الْمُجْمَلَـهْ
ثُــمَّ يَعُــوْدَانِ إِلَــى الْمُقَاسَــمَهْ كَمَا مَضَى فَاحْفَظْهُ وَاشْكُرْ نَاظِمَهْ

بَابُ الْحِسَاب

وَإِنْ تُــرِدْ مَعْرِفَــةَ الْحِسَــابِ لِتَهْتَــدِيْ بِــهِ إِلَــى الصَّــوَابِ
وَتَعْــرِفَ الْقِسْــمَةَ وَالتَّفْصِــيْلاَ وَتَعْلَــمَ التَّصْــحِيْحَ وَالتَّأْصِــيْلاَ
فَاسْتَخْرِجِ الأُصُـوْلَ فـي الْمَسَـائِلِ وَلاَ تَكُــنْ عَــنْ حِفْظِهَــا بِــذَاهِلِ
فَــــإِنَّهُنَّ سَـــــبْعَةٌ أُصُـــــوْلُ ثَلاَثَــــةٌ مِــــنْهُنَّ قَــــدْ تَعُــــوْلُ
وَبَعْــــــدَهَا أَرْبَعَـــــةٌ تَمَـــــامُ لاَ عَــوْلَ يَعْرُوْهَــا وَلاَ انْــثِلاَمُ
فَالسُّـدْسُ مِـنْ سِـتَّةِ أَسْـهُمٍ يُـرَى وَالثُّلْـثُ وَالرُّبْـعُ مِـنِ اثْنَـيْ عَشَـرَا
وَالـثُّمْنُ إنْ ضُـمَّ إِلَيْـهِ السُّـدْسُ فَأَصْـلُهُ الصَّـادِقُ فِيْـهِ الْحَـدْسُ
أَرْبَعَـــةٌ يَتْبَعُهَـــا عِشْـــرُوْنَا يَعْرِفُهَـــا الْحُسَّـــابُ أَجْمَعُوْنَـــا
فَهَـــذِهِ الثَّلاَثَـــةُ الأُصُـــوْلُ إِنْ كَثُـــرَتْ فُرُوْضُـــهَا تَعُـــوْلُ
فَتَبْلُــغُ السِّــتَّةُ عَقْــدَ الْعَشَــرَهْ فِــي صُــوْرَةٍ مَعْرُوْفَــةٍ مُشْــتَهِرَهْ
وَتَلْحَــقُ الَّتِــيْ تَلِيْهَــا بِــالأَثَرْ في الْعُوْلِ إِفْـرَادًا إِلَى سَبْعِ عَشَـرْ

وَالْعَــدَدُ الثَّالِــثُ قَــدْ يَعُــوْلُ بِثُمْنِــهِ فَاعْمَــلْ بِمَــا أَقُــوْلُ

وَالنِّصْــفُ وَالْبَــاقِيْ أَوِ النِّصْــفَانِ أَصْــلُهُمَا فــي حُكْمِهِــمْ إِثْنَــانِ

وَالثُّلْــثُ مِــنْ ثَلاَثَــةٍ يَكُــوْنُ وَالرُّبْــعُ مِــنْ أَرْبَعَــةٍ مَسْــنُوْنُ

وَالــثُّمْنُ إِنْ كَــانَ فَمِــنْ ثَمَانِيَــهْ فَهَــذِهِ هِــيَ الأُصُــوْلُ الثَّانِيَــهْ

لاَ يَــدْخُلُ الْعَــوْلُ عَلَيْهَــا فَــاعْلَمِ ثُمَّ اسْلُكِ التَّصْحِيْحَ فِيْهَا وَاقْسِمِ

وَإِنْ تَكُــنْ مِــنْ أَصْــلِهَا تَصِــحُّ فَتَــرْكُ تَطْوِيْــلِ الْحِسَــابِ رِبْــحُ

فَــأَعْطِ كُــلاًّ سَــهْمَهُ مِــنْ أَصْــلِهَا مُكَمَّــلاً أَوْ عَــائِلاً مِــنْ عَوْلِهَــا

بَابُ السِّهَام

وَإِنْ تَـرَ السِّـهَامَ لَيْسَـتَ تَنْقَسِـمْ عَلَى ذَوِي الْمِيْرَاثِ فَاتْبَعْ مَا رُسِمْ

وَاطْلُبْ طَرِيْقَ الاِخْتِصَارِ في الْعَمَلْ بِـالْوَفْقِ وَالضَّـرْبِ يُجَانِبْـكَ الزَّلَـلْ

وَارْدُدْ إِلَـى الْوَفْـقِ الَّـذِيْ يُوَافِـقُ وَاضْرِبْهُ في الأَصْلِ فَأَنْتَ الْحَاذِقُ

إِنْ كَـانَ جِنْسًـا وَاحِـدًا أَوْ أَكْثَـرَا فَـاتْبَعْ سَبِيْلَ الْحَـقِّ وَاطْـرَحِ الْمِـرَا

وَإِنْ تَــرَ الْكَسْــرَ عَلَــى أَجْنَــاسِ فَإِنَّهَــا فــي الْحُكْــمِ عِنْــدَ النَّــاسِ

تُحْصَــرُ فــي أَرْبَعَــةٍ أَقْسَــامِ يَعْرِفُهَــا الْمَــاهِرُ فــي الأَحْكَــامِ

مُمَاثِــلٌ مِــنْ بَعْــدِهِ مُنَاسِــبُ وَبَعْــدَهُ مُوَافِــقٌ مُصَــاحِبُ

وَالرَّابِــعُ الْمُبَــايِنُ الْمُخَــالِفُ يُنْبِيْـكَ عَـنْ تَفْصِـيْلِهِنَّ الْعَـارِفُ

فَخُــذْ مِــنَ الْمُمَــاثِلَيْنِ وَاحِــدَا وَخُــذْ مِــنَ الْمُنَاسِــبَيْنِ الزَّائِــدَا

وَاضْرِبْ جَمِيْعَ الْوَفْقِ في الْمُوَافِقِ وَاسْــلُكْ بِــذَاكَ أَنْهَــجَ الطَّرَائِــقِ

وَخُــذْ جَمِيْــعَ الْعَــدَدِ الْمُبَــايِنِ وَاضْــرِبْهُ فــي الثَّــانِيْ وَلاَ تُــدَاهِنِ

فَــذَاكَ جُــزْءُ السَّــهْمِ فَاحْفَظَنْــهُ وَاحْــذَرْ هُــدِيْتَ أَنْ تَزِيْــغَ عَنْــهُ
وَاضْـرِبْهُ فـي الأَصْـلِ الَّـذِيْ تَأَصَّـلاَ وَأَحْـصِ مَـا انْضَـمَّ وَمَـا تَحَصَّـلاَ
وَاقْسِـــمْهُ فَالْقَسْـــمُ إِذًا صَـــحِيْحُ يَعْرِفُـــهُ الأَعْجَـــمُ وَالْفَصِـــيْحُ
فَهَـــذِهِ مِـــنَ الْحِسَـــابِ جُمَـــلُ يَـــأْتِيْ عَلَـــى مِثَـــالِهِنَّ الْعَمَـــلُ
مِـنْ غَيْـرِ تَطْوِيْـلٍ وَلاَ اعْتِسَـافِ فَـاقْنَعْ بِمَـا بُـيِّنَ فَهْـوَ كَـافِي

بَابُ الْمُنَاسَخَةِ

وَإِنْ يَمُـتْ آخَـرُ قَبْـلَ الْقِسْـمَهْ فَصَحِّحِ الْحِسَابَ وَاعْـرِفْ سَـهْمَهْ
وَاجْعَـلْ لَـهُ مَسْـأَلَةً أُخْـرَى كَمَـا قَـدْ بُـيِّنَ التَّفْصِـيْلُ فِيْمَـا قُـدِّمَا
وَإِنْ تَكُـنْ لَيْسَـتْ عَلَيْهَـا تَنْقَسِـمْ فَارْجِعْ إِلَى الْوَفْقِ بِهَذَا قَدْ حُكِمْ
وَانْظُـرْ فَـإِنْ وَافَقَـتِ السِّـهَامَا فَخُـذْ هُـدِيْتَ وَفْقَهَـا تَمَامَـا
وَاضْـرِبْهُ أَوْ جَمِيْعَهَـا فـي السَّـابِقَهْ إِنْ لَـمْ تَكُـنْ بَيْنَهُمَـا مُوَافَقَـهْ
وَكُـلُّ سَـهْمٍ فـي جَمِيْـعِ الثَّانِيَـهْ يُضْـرَبُ أَوْ فـي وَفْقِهَـا عَلاَنِيَـهْ
وَأَسْـهُمُ الأُخْـرَى فَفِـي السِّـهَامِ تُضْـرَبُ أَوْ فـي وَفْقِهَـا تَمَـامِ
فَهَـــذِهِ طَرِيْقَـــةُ الْمُنَاسَـــخَهْ فَـارْقَ بِهَـا رُتْبَـةَ فَضْـلٍ شَـامِخَهْ

بَابُ مِيْرَاثِ الْخُنْثَى الْمُشْكِلِ وَالْمَفْقُوْدِ وَالْحَمْلِ

وَإِنْ يَكُـنْ فـي مُسْـتَحِقِّ الْمَـالِ خُنْثَـى صَـحِيْحٌ بَـيِّنُ الإِشْـكَالِ
فَاقْسِـمْ عَلَـى الأَقَـلِّ وَالْيَقِـيْنِ تَحْـظَ بِحَـقِّ الْقِسْـمَةِ وَالتَّبْيِـيْنِ
وَاحْكُمْ عَلَى الْمَفْقُوْدِ حُكْمَ الْخُنْثَى إِنْ ذَكَـرًا يَكُـوْنُ أَوْ هُـوَ أُنْثَـى
وَهَكَـذَا حُكْـمُ ذَوَاتِ الْحَمْـلِ فَـابْنِ عَلَـى الْيَقِـيْنِ وَالأَقَـلِّ

بَابُ مِيْرَاثِ الْغَرْقَى وَالْهَدْمَى وَالْحَرْقَى

وَإِنْ يَمُتْ قَوْمٌ بِهَدْمٍ أَوْغَرَقْ أَوْ حَادِثٍ عَمَّ الْجَمِيْعُ كَالْحَرَقْ
وَلَمْ يَكُنْ يُعْلَمُ حَالُ السَّابِقِ فَلاَ تُوَرِّثْ زَاهِقًا مِنْ زَاهِقِ
وَعُدَّهُمْ كَأَنَّهُمْ أَجَانِبُ فَهَكَذَا الْقَوْلُ السَّدِيْدُ الصَّائِبُ

خَاتِمَة

وَقَدْ أَتَى الْقَوْلُ عَلَى مَا شِئْنَا مِنْ قِسْمَةِ الْمِيْرَاثِ إِذْ بَيَّنَا
عَلَى طَرِيْقِ الرَّمْزِ وَالإِشَارَهْ مُلَخَّصًا بِأَوْجَزِ الْعِبَارَهْ
فَالْحَمْدُ للهِ عَلَى التَّمَامِ حَمْدًا كَثِيْرًا تَمَّ فِي الدَّوَامِ
أَسْأَلُهُ الْعَفْوَ عَنِ التَّقْصِيْرِ وَخَيْرَ مَا نَأْمَلُ فِي الْمَصِيْرِ
وَغَفْرَ مَا كَانَ مِنَ الذُّنُوْبِ وَسَتْرَ مَا شَانَ مِنَ الْعُيُوْبِ
وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالتَّسْلِيْمِ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيْمِ
مُحَمَّدٍ خَيْرِ الأَنَامِ الْعَاقِبِ وَآلِهِ الْغُرِّ ذَوِي الْمَنَاقِبِ
وَصَحْبِهِ الأَفَاضِلِ الأَخْيَارِ السَّادَةِ الأَمَاجِدِ الأَبْرَارِ

تم متن الرحبية
ويليه تتمة الرحبية
للشيخ عبد الله النجدي

بَابُ الرَّدِّ

إِنْ أَبْقَتِ الْفُرُوْضُ بَعْضَ التَّرِكَهْ وَلَيْسَ ثَمَّ عَاصِبٌ قَدْ مَلَكَهْ

فَرُدَّهُ لِمَنْ سِوَى الزَّوْجَيْنِ مِنْ كُلِّ ذِيْ فَرْضٍ بِغَيْرِ مَيْنِ

وَأَعْطِهِمْ مِنْ عَدَدِ السِّهَامِ مِنْ أَصْلِ سِتَّةٍ عَلَى الدَّوَامِ

إِنْ تَخْتَلِفْ أَجْنَاسُهُمْ وَإِلاَّ فَأَصْلُهُمْ مِنْ رُؤْسِهِمْ تَجَلَّى

وَاجْعَلْ لَهُمْ مَعْ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ عَلَى انْفِرَادِ ذَا وَذَا أَصْلَيْنِ

وَاسْتَعْمِلَنَّ الضَّرْبَ وَالتَّصْحِيْحَ إِنْ تَحْتَاجُهُ كَمَا عَهِدتَّ مِنْ سَنَنْ

بَابُ مِيْرَاثِ ذَوِي الأَرْحَام

إِنْ لَمْ يَكُنْ ذُوْ فَرْضٍ اوْ مُعَصِّبُ فَاخْصُصْ ذَوِي الأَرْحَامِ حُكْمًا أَوْجَبُوا

نَزِّلْهُمُ مَكَانَ مَنْ أَدْلَوْا بِهِ إِرْثًا وَحَجْبًا هَكَذَا قَالُوْا بِهِ

كَ بِنْتِ بِنْتٍ حَجَبَتْ بِنْتَ ابْنِ أُمّْ وَعَمَّةٍ قَدْ حَجَبَتْ بِنْتًا لِعَمّْ

لِكِنَّمَا الذُّكُوْرُ فِي الْمِيْرَاثِ عِنْدَ اسْتِوَاءِ الْجِنْسِ كَالإِنَاثِ

فَاقْبَلْ هُدِيْتَ مِنِّيْ هَذَا النَّظْمَا وَاحْفَظْ وَقُلْ يَا رَبِّ زِدْنِيْ عِلْمَا

تَمَّتِ الْمَنْظُوْمَةُ الرَّحْبِيَّةُ وَتَتِمَّتُهَا

فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ

وَلِلهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ